

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٨٥٦ لسنة ٢٠١٠****رئيس مجلس الوزراء****بعد الاطلاع على الدستور ؛**

**وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛**

**وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛**

قرر :**(المادة الأولى)**

**يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى
بناحية مسجد الخضر - مركز الباجور - محافظة المنوفية .**

(المادة الثانية)

**يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
بالمادة السابقة ، والبالغ إجمالى مساحتها ٣ قراريط و ١٠ أسهم (ثلاثة قراريط
وعشرة أسهم) والمبين موقعها وحدودها واسم مالكيها بالمذكرة وكشف أسماء الملاك
الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرافقين .**

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ ذى القعدة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٣١ أكتوبر سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء**دكتور / أحمد نظيف**

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٥٦ لسنة ٢٠١٠

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية مسجد الخضر
مركز الباجور بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة
والامتلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذه
أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ المنوفية أنه فى إطار السياسة العامة للدولة للنهوض بالقرى على
مستوى الجمهورية وتقديم الخدمات لجماهير المواطنين فقد طلبت الهيئة القومية لمياه الشرب
والصرف الصحى تقرير صفة النفع العام لمشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى
بناحية مسجد الخضر - مركز الباجور بالمحافظة وذلك على مساحة ٣ قراريط و ١٠ أسهم
(فقط ثلاثة قراريط وعشرة أسهم) بما يعادل ٢٦٠٠ م^٢ بالقطعة رقم ١٧٥ / A بحوض الحنفى
غرة ٧ بناحية مسجد الخضر - مركز الباجور بالمحافظة والمملوكة للسيد / فتوح السيد أبو العينين
كما هو موضح بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود التالية :

الحد البحرى : بطول ٢٠ متراً .

الحد الشرقى : بطول ٣٠ متراً .

الحد القبلى : بطول ٢٠ متراً .

الحد الغربى : بطول ٣٠ متراً .

وقد وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على إقامة المشروع بكتاب سيادته

رقم ٧٥٥ بتاريخ ٢٠١٠/٦/٩

كما وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع

بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٣

وقد تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه مصرى (فقط خمسون ألف جنيه لاغير) بالشيك رقم ٢٥٦٨٩٥٠ بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٥ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى بناحية مسجد الخضر - مركز الباجور بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة - الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً فى ٢٧/١٠/٢٠١٠

وزير الدولة

للتنمية المحلية

محمد عبد السلام المحجوب

الموضوع/ بخصوص الرفع المساحي للموقع المقترح
إنشاء محطة صرف صحي، بناحية مسجد

الخضر - مركز الباجور .

مديرية المساحة بالنيابة
مكتب المراجعة والمساكن

كشف الملاك الفلاحيين

القرية	المركز	المعرض ورقمه	القطعة والرمز	المسطح			اسم المالك الظاهر	نوع الزراعة	ملاحظات
				ن	ط	س			
مسجد الخضر	الباجور	الجنفي فترة ٧ قسم ثان	$\frac{A}{175}$	-	٣	١٠	فتح السيد أبو العينين		
				٢٦٠٠ م ^٢					

يعتمد

مدير المساحة بالنيابة

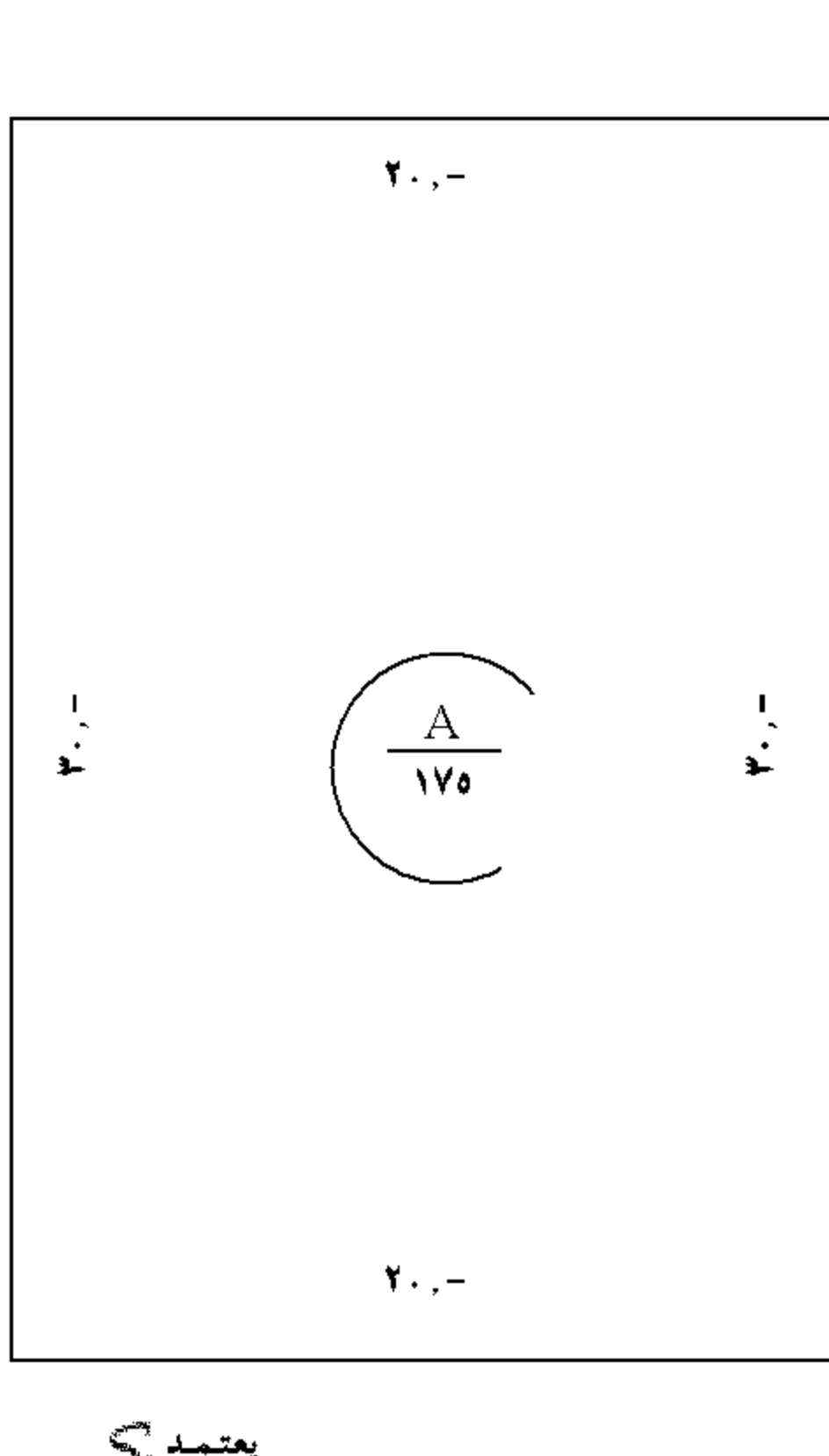
مهندس / (إمضاء)

كروكي موقع

للموقع المقترح إنشاء محطة صرف صحي

حوض الخنفي غمرة ٧ «قسم ثان»

ناحية مسجد الخضر - مركز الباجور



يعتمد

مدير المساحة بالترقية

مهندس / (إمضاء)